ارضعته ثويبة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تكون ارضعتهما
في زمانين وفيه ما علمت وفيه ايضا على تسليم انها ارضعتهما في
زمانين لكن بلبن ابنها مسروح فالسياتي ويبعد بقاء لبن ابنها
مسروح اربع سنين ثم ارضعت به رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسياتي الجواب عنه وارضعت ثويبة بعده صلى الله عليه وسلم
ابا سلمة ابن عبد الاسد اي ابن عمته صلى الله عليه وسلم الذي كان
زوجا لام حبيبة بنت ابي سفيان ام المومنين رضي الله عنهما
فعدا ارضعت ثويبة حمزة ثم ابا سفيان ابن عمه الحارث ثم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم ابا سلمة وما يخالف بظاهره لقول الحب
الطبري وارضعته ثويبة جارية ابي لهب وارضعت معه حمزة
ابن عبد المطلب وابا سلمة عبد الله ابن عبد الاسد بلبن ابنها
مسروح هذا كلامه وفيه ما علمت وقد يجاب بانه يمكن بان يكون
لم يحل على ولدها مسروح في المدة المذكورة واستمر لبنها ايضا
هي ارضعت بين حمزة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمه الحارث
كما علمت وذكر بعضهم ان ابا سلمة اول من يدعى للحساب البسير
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا فعن ام سلمة رضي الله
عنها قالت اتاني ابن سلمة يوما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا سررت به
قال لا تصيب احدا من المسلمين مصيبة فيسترجع عند مصيبته
ثم يقول اللهم اجرني في مصيبتي واخلف علي خيرا منها الا فعل
به قال الترمذي حسن غريب وبدله لكون ابي سلمة رضي الله عنه
اخاه صلى الله عليه وسلم من الرضاعة ملخصا عن ام حبيبة رضي الله عنها
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له هل لك في اختي

بنت

بنت ابي سفيان اي وهي بفتح الموحدة بعين مهملة ثم زاي ٥ اي وفي رواية
هل لك في اختي حمنة بنت ابي سفيان والذي في مسلم انكح اختي عزة
اي وفي البخاري وانكح اختي بنت ابي سفيان قال وتحبين ذلك قالت
نعم لست لك بمخلية بضم الميم وسكون الخاء وكسر اللام وبالتحتية
اي لست لك بتاركة عدم اخذها واحب من شاركني في خير اختي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك لا يحل لي قالت فوالله انبئت
اي وفي لفظ انا نتحدث انك تخطب درة اي وفي لفظ تريد ان تنكح
درة بنت ابي سلمة اي بضم الدال المهملة واما ضبطه بفتح الدال المعجمة
فقال بعضهم هو تصحيف لا شك فيه تعني يدنة بنتها من ابي سلمة
قال لا بنة ابي سلمة قلت نعم قال والله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما
حلت لي انها لا بنة اخي من الرضاعة ارضعتني واياه ثويبة اي وفي
رواية لو اني لم انكح ام سلمة ايضا ام حبيبة التي هي امها لم تحل لي ان اباها
اخي من الرضاعة اي واختك علي فرض ان لا تكون بنت لغيي من الرضاعة
لا يحل لي ان اجمعها معك فلا تعرضن علي بناتك ولا اخواتك قيل
وفي هذا ايضا في قوله لو لم تكن ربيبتي في حجري وفي قوله تعالى وربائبكم
اللاتي في حجوركم حجة لداود الظاهري ان الربيبة لا تحرم الا اذا كانت في
حجر زوج امها فان لم يكن في حجره فهي حلال له اي وقيل لها ربيبة لانها
ماخوذة من الرب والرب الاصلاح لان زوج امها يقوم باصلاحها او لانها
قال وكان القول بان الظاهر الاقتصار على الاخوات لان ام حبيبة
هي التي عرضت اختها ولم تعرض بنتها التي هي درة وقد يجاب
بانه صلى الله عليه وسلم جعل خطاب ام حبيبة خطابا لجميع زوجاته لان
هذا الحكم لا يختص بواحدة دون اخرى انتهى اقول فيه ان هذا وافق
لو كان في زوجاته من عرض عليه بنته الا ان يقال المراد فلا تعرضن

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)